5. الموافقة والتمويل

summary

بعد إعداد بروتوكول العمل المُبكر (EAP) واختباره والموافقة عليه من قِبَل قيادة الجمعية الوطنية، ينبغي على الجمعية أن تتأكّد من توفُّر التمويل بشكل موثوق وسريع فور بلوغ المحفّزات التي تستدعي بدء التدخّل. وتتمثّل آلية التمويل الأساسية المتاحة لجمعيات الصليب الأحمر والهلال الأحمر لتمويل الأنشطة المشمولة ضمن بروتوكولات العمل المُبكر في: آلية "العمل القائم على التنبّؤ" (FbA) من قِبَل صندوق الطوارئ للإغاثة في حالات الكوارث (DREF)، وقد أُطلِقَت في أيّار/مايو 2018.

وسَّعَ الاتِّحاد الدولي لجمعيات الصليب الأحمر والهلال الأحمر (الاتِّحاد) نطاق صندوق الطوارئ للإغاثة في حالات الكوارث، الذي لطالما شكَّلَ الأداة العالمية للتمويل في الاتِّحاد، وباتَ الآن يشمل "العمل القائم على التنبَّؤ". في السابق، كانت الجمعيات الوطنية تُعتبَر مؤهّلة للحصول على التمويل من صندوق الطوارئ للإغاثة في حالات الكوارث بعد وقوع الكارثة الوشيكة. ولكنْ، أظهرَ برنامج الكوارث بعد وقوع الكارثة الوشيكة. ولكنْ، أظهرَ برنامج التمويل القائم على التنبّؤ، من خلال التجارب النموذجية، أنَّ الإجراءات الاستباقية (بما فيها الاستعداد والتخزين المسبق)، التي تُصبح ممكنة بفضل التمويل المخصّص تلقائيًا في حال أشارَت التنبّؤات إلى احتمالٍ عالٍ بوقوع كارثة، يمكن أن تُخفِّف من المعاناة والخسائر بشكل كبير.

يمكن للجمعية الوطنية التي تُعِدِّ بروتوكولًا فعَّالًا للعمل المُبكر أن تفتقر إلى التمويل اللازم لتفعيله عند بلوغ المحفِّزات. بالتالي، تحصل الجمعيات الوطنية، في إطار مبادرة "العمل القائم على التنبَّؤ" من قِبَل صندوق الطوارئ للإغاثة في حالات الكوارث، على موارد مالية مضمونة للقيام بالإجراءات المُبكرة تحسُّبًا للكارثة، وذلك بعد الموافقة على بروتوكول العمل المُبكر. إذًا، ومن خلال إمكانية الوصول إلى آلية تمويل متعدَّدة الأطراف لتوفير هذه الموارد، تصبح الجمعيات الوطنية قادرةً على التخطيط المسبق المتين واتّخاذ الإجراءات بثقة وبسرعة للاضطلاع بدورها في الوقاية والحدّ من المعاناة البشرية قبل وقوع الكارثة.

يشرح هذا الفصل كيف يمكن للجمعية الوطنية التي سبقَ أن أعدَّت بروتوكول العمل المُبكر أن تحصل على التمويل من خلال مبادرة "العمل القائم على التنبّؤ" من قِبَل صندوق الطوارئ للإغاثة في حالات الكوارث، بالإضافة إلى توضيح الخصائص الرئيسية لآلية التمويل هذه.

تشمل الأسئلة الرئيسية التي ستتمّ الإجابة عليها في هذا الفصل ما يلي:

- ما هي الخصائص الرئيسية لمبادرة "العمل القائم على التنبّؤ" من قِبَل صندوق الطوارئ للإغاثة في حالات الكوارث؟
- ما هي المعايير التي يجب أن يستوفيها بروتوكول العمل المبكر ليكون مؤهّلًا للحصول على التمويل بواسطة آلية
 العمل القائم على التنبّؤ من قِبَل صندوق الطوارئ للإغاثة في حالات الكوارث؟
 - كيف تتمّ عملية الموافقة؟
 - ما الذي يجب أن يحصل بعد الموافقة على بروتوكول العمل المُبكر للحصول على التمويل بواسطة آلية العمل
 القائم على التنبّؤ من قِبَل صندوق الطوارئ للإغاثة في حالات الكوارث؟



الخطوة 1: التواصل مع المكتب القُطري أو مكتب مجموعة البلدان التابع للاتّحاد الدولي لجمعيات الصليب الأحمر والهلال الأحمر

ينبغي التواصل مع الاتّحاد الدولي لجمعيات الصليب الأحمر والهلال الأحمر منذ بداية مرحلة إعداد بروتوكول العمل المُبكر. ويمكن أن يُقدِّم الاتّحاد الدعم الفتّي الذي يشمل، على سبيل المثال لا الحصر، التنسيق مع مبادرات أخرى معنيّة بالتأهّب وتعزيز القدرات في البلد، بالإضافة إلى المشورة المقدّمة من الخبراء القطاعيين، ومعايير ومبادئ الاتّحاد الدولي، والدروس المستخلصة من عمليات التمويل القائم على التنبّؤ السابقة، وعمليات الاستجابة الطارئة، والمعلومات المتوفّرة عن الخطّة العملانية الحالية في البلد.

بالإضافة إلى ذلك، قد يُوفِّر الاتِّحاد نماذج وصيغًا ذات صلة يمكن تطبيقها على بروتوكولات العمل المُبكر في إطار آلية العمل القائم على التنبَّؤ من قِبَل صندوق الطوارئ للإغاثة في حالات الكوارث. ومن أجل الموافقة على بروتوكول العمل المُبكر والحصول على التمويل اللازم له بواسطة آلية العمل القائم على التنبَّؤ من قِبَل صندوق الطوارئ للإغاثة في حالات الكوارث، يجب أن يتِّبع بروتوكول العمل المُبكر وميزانيته هيكلية برامج وميزانيات الاتّحاد الدولي. يمكن الحصول على الدعم في ما يتعلَّق بهيكلية برامج وميزانيات الاتّحاد الدولي من نقطة الاتّصال المعنيّة بالتمويل القائم على التنبّؤ في البلد أو على المستوى الإقليمي، ويتمثّل عادةً في المدير الإقليمي المعني بالكوارث، و/او وحدة التمويل، و/او وحدة التخطيط والرصد والتقييم والإبلاغ. يوصى بوضع ميزانية لبروتوكول العمل المُبكر باستخدام النموذج الخاصّ بالاتّحاد لتجتُّب أيّ تأخير عند تقديمها للموافقة عليها.



يجب ألّا تُعتبَر الإجراءات المذكورة أعلاه الخطوة الأولى من عملية التقديم، بل تكون خطوة تحدُث في وقت مُبكر جدًا من عملية إعداد نظام التمويل القائم على التنبّؤ. فإذا لم يتمّ إشراك الاتّحاد في وقتٍ مُبكر من عملية إعداد بروتوكول العمل المُبكر، يمكن أن تتأخّر الموافقة على البروتوكول.

الخطوة 2: الاطّلاع على معايير آلية العمل القائم على التنبّؤ من قِبَل صندوق الطوارئ للإغاثة في حالات الكوارث

video: https://www.youtube.com/watch?v=FcuKUBihHVI

تمّ إطلاق آلية العمل القائم على التنبّؤ من قِبَل صندوق الطوارئ للإغاثة في حالات الكوارث في العام 2018 كصندوق منفصل تابع لصندوق الطوارئ للإغاثة في حالات الكوارث، مُستخدِمًا إجراءات ونماذج محدّدة للعمل القائم على التنبّؤ. ويعني ذلك أنَّ الإجراءات والشروط العادية الخاصّة بصندوق الطوارئ للإغاثة في حالات الكوارث لا تنطبق على الطلبات المتعلّقة بمخصّصات صندوق العمل القائم على التنبّؤ المُقدَّمة عبر بروتوكول العمل المُبكر. يمكن إيجاد نماذج وصيغ بروتوكولات العمل المُبكر ونسخة عن الإجراءات في الرابط التالي:

.https://fednet.ifrc.org/FbA

إنَّ آلية العمل القائم على التنبَّؤ من قِبَل صندوق الطوارئ للإغاثة في حالات الكوارث ستُوفَّر التمويل للجمعيات الوطنية التي تستوفي بروتوكولات العمل المُبكر الخاصّة بها معايير الجودة التي حدّدها الاتّحاد. ويجب الأخذ في الاعتبار أنَّ العمل القائم على التنبَّؤ من قِبَل صندوق الطوارئ للإغاثة في حالات الكوارث ليسَ مخصَّصًا للاستخدام في الأحداث المتكرّرة، بل في الأحداث القصوى الكبيرة الحجم التي سبقَ أن خلّفت آثارًا إنسانية كارثية في الماضي، أي التي احتاجَت إلى مساعدات إنسانية دولية.

تُركِّز آلية "العمل القائم على التنبَّؤ" من قِبَل صندوق الطوارئ للإغاثة في حالات الكوارث على توفير التمويل اللازم لتفعيل بروتوكول العمل المُبكر ومتابعته فحسب. ولن يُوفَّر التمويل لإعداد البروتوكولات أو لتطوير نظام التمويل القائم على التنبَّؤ (على الجمعيات الوطنية أن تبحث عن مصادر تمويل أخرى لتغطية هذه التكاليف).

يُشير كلّ بروتوكول للعمل المُبكر إلى خطرٍ واحد فقط. ولكنْ، يمكن للجمعية الوطنية أن تُعِدّ بروتوكولات متعدّدة لمخاطر مختلفة. حاليًا، يوافق الصندوق على بروتوكولات العمل المُبكر المتعلّقة بالأحداث المائية والجوّية فحسب.

أمثلة عن معايير الجودة للعمل القائم على التنبّؤ من قِبَل صندوق الطوارئ للإغاثة في حالات الكوارث

• يجب توفير بيانات تُثبِت أنَّ حدثًا بحجم/قوّة الحدث الذي تستند إليه المحفّزات قد أدّى إلى أثر إنساني

- كارثي في المنطقة في السابق.
- تهدف الإجراءات المُبكرة المختارة إلى الحدّ من الأثر الإنساني المتوقّع على السكّان.
- يُبيِّن بروتوكول العمل المُبكر إمكانية تنفيذ الإجراءات المُبكرة ضمن الفترة الزمنية المتاحة.
- تُبيِّن المعلومات السابقة المتعلَّقة بالآثار أنَّ حدثًا بهذا الحجم/هذه القوّة يحصل كلَّ 5 سنوات أو أقلّ
 (فترة العائد مرّة كلَّ 5 سنوات).
 - تستهدف الإجراءات المُبكرة 1000 أسرة على الأقلّ في كلّ مرّة يتمّ تفعيلها.
 - يتّبع الحدّ الأقصى للميزانية الذي يبلغ 250،000 فرنك سويسري التوزيعَ التالي:
- 25% من الميزانية كحدّ أقصى لأنشطة الاستعداد: التكاليف والخدمات الجارية (الموارد البشرية واللوجستيات) التي تُعتبَر ضرورية لبقاء الجمعية الوطنية في جهوزية تامّة لأيّ تفعيل لاحق لبروتوكول العمل المبكر بناءً على المحفّزات. يمكن توزيع هذه التكاليف على كامل مدّة بروتوكول العمل المُبكر.
- 40% كحدّ أقصى للتخزين المسبق: يتمّ توفيرها إذا كانَ تنفيذ الإجراءات المُبكرة يتطلّب موادًا لا يمكن تأمينها ضمن الفترة الزمنية المحدّدة فور بلوغ المحفّزات التي تستدعي التدخّل. يُستخدَم هذا الجزء من الميزانية لتوفير مواد الإغاثة التي يمكن تخزينها خلال مدّة بروتوكول العمل المُبكر بكاملها، مع التأكّد من توفير مرافق التخزين وروابط النقل المناسبة والتأمين الملائم. وتُعتبَر مواد الإغاثة التي تنتهي صلاحيتها قبل انتهاء مدّة بروتوكول العمل المُبكر (بعض المواد الغذائية والأدوية) غير مؤهّلة للتمويل المُخصَّص للتخزين المسبق.
 - تمويل عملية التفعيل فور بلوغ المحفّزات التي تستدعي التدخّل: تمويل أنشطة العمل المُبكر التي
 ستحدّ من آثار الظاهرة الجوّية القصوى. ولا يصبح هذا التمويل متاحًا إلّا بعد بلوغ المحفّزات التي
 تستدعى التدخّل.

كيف يُطبَّق العمل القائم على التنبَّؤ من قِبَل صندوق الطوارئ للإغاثة في حالات الكوارث من الناحية العملية؟

في بداية الكارثة، عند بلوغ المحفّزات التي تستدعي التدخّل، تُباشِر الجمعية الوطنية في تنفيذ الإجراءات المُبكرة، وتُبلّغ الاتّحاد بذلك عن طريق استخدام نموذج الإبلاغ. يُحرِّر الاتّحاد التمويل المتّفق عليه سابقًا للإجراءات المُبكرة على النحو المحدّد في الميزانية المُوافَق عليها. وتُحرَّر الأموال فورًا، بما أنَّ كلّ الإجراءات الإدارية اللازمة تكون قد أُنجِزَت في مرحلة الموافقة على بروتوكول العمل المُبكر.



ما الفرق بين مخصّصات صندوق العمل القائم على التنبّؤ من قِبَل صندوق الطوارئ للإغاثة في حالات الكوارث ومخصّصات صندوق الطوارئ للإغاثة في حالات الكوارث في ما يتعلّق بالأزمات الوشيكة؟

- الوقت المُتاح للتخطيط:
- عند طلب المخصّصات من صندوق الطوارئ للإغاثة في حالات الكوارث من أجل مكافحة أزمة
 وشيكة، يجري التخطيط للإجراءات عند إصدار التنبّؤات فحسب، أي مع اقتراب الأحداث القصوى. فلا
 يُتيح ذلك إلّا أيّامًا قليلة للتخطيط للإجراءات وتنفيذها. أمّا في صندوق "العمل القائم على التنبّؤ"، يتمّ

التخطيط للإجراءات المُبكرة قبل التنبّؤات بوقت طويل. بالتالي، من خلال بروتوكول العمل المُبكر المُوافَق عليه والتمويل المخصّص له، تحصل الجمعية الوطنية على وقت إضافي لدمج الإجراءات التي تتطلّب تحضيرًا طويل الأمد وتخزينًا مسبقًا للمساعدات.

نظرة أفضل عن مكامن الضعف والهشاشة:

بالإضافة إلى ذلك، تشمل عملية التمويل القائم على التنبّؤ التي ينتج عنها بروتوكول العمل المُبكر تحليلًا أكثر دقّة لآثار الأحداث السابقة ومكامن ضعف وهشاشة السكّان، ويؤدّي ذلك إلى تدخّل أكثر استهدافًا وأكثر فعّالية.

• التفعيل:

في حالة صندوق الطوارئ للإغاثة في حالات الكوارث، يجب أن تنتظر الجمعية الوطنية إلى أن تُعَدّ خطّة عمل لحالات الطوارئ ويُوافَق عليها. وعلى الرغم من أنَّ هذه العملية قد تكتمل في غضون 24 ساعة، إلَّا أنَّ عملية الصياغة قد تستغرق وقتًا أطول، ولا توجد أيِّ ضمانة بأنَّ الطلب سيمتثل لكلّ شروط الموافقة. أمّا في حالة صندوق "العمل القائم على التنبّؤ"، يمكن للجمعية الوطنية أن تُباشِر بالإجراءات المُبكرة المحدّدة في بروتوكول العمل المُبكر حالما تُبيّن التنبّؤات بلوغ المحفّزات المحدّدة مسبقًا، من دون الحاجة إلى القيام بأيّ إجراءات إضافية للحصول على الموافقة. فتكسب الجمعية الوطنية وقتًا ثمينًا للحدّ من آثار الكارثة، ويُحرَّر الدعم المالي فورًا.

الخطوة 3: تقديم بروتوكول العمل المُبكر

على غرار صندوق الطوارئ للإغاثة في حالات الكوارث، لا يمكن إلّا للجمعيات الوطنية أن تُقدِّم طلبًا إلى الاتّحاد لتمويل بروتوكول العمل المُبكر. لذلك، من المهمّ الموافقة على البروتوكول داخليًا واعتماده من قِبَل قيادة الجمعية الوطنية. وقد تستغرق عملية الموافقة 30 يومًا تقريبًا، بدءًا من تاريخ تقديم البروتوكول إلى المكتب القُطري أو مكتب مجموعة البلدان. يتمّ بعد ذلك التحقّق من بروتوكول العمل المُبكر للتأكّد من امتثاله لمعايير برامج الاتّحاد، ويحصل ذلك من خلال القطاعات التقنية في المكتب القُطري/مكتب مجموعة البلدان والمكتب الإقليمي للاتّحاد. ويقوم قسم الشؤون المالية في الاتّحاد بمراجعة ميزانية بروتوكول العمل المُبكر.

بعد هذه المراجعة الإقليمية، يُرسَل بروتوكول العمل المُبكر إلى جنيف، حيث يُشارَك مع لجنة التحقّق ومجموعة من المراجعين في الاتّحاد (تنسيق العمليات، وحدة المخاطر والضعف، وغيرهما من القطاعات ذات الصلة بحسب مضمون البروتوكول).



في حال كانَت الجمعية الوطنية تحصل على الدعم من جمعية وطنية شريكة، يمكن أن يُقدَّم بروتوكول العمل المُبكر من قِبَل ممثِّل عن الجمعية الوطنية الشريكة يعمل مع الجمعية الوطنية في البلد. ولكنْ، تتطلَّب عملية التقديم في هذه الحالة تأييدًا رسميًا/موافقة رسمية من قيادة الجمعية الوطنية، بما أنَّها المُنفِّذ الرئيسي.

لجنة التحقّق

تتولَّى لجنة التحقَّق تقييم بروتوكولات العمل المُبكر الجديدة المقدَّمة للحصول على الموافقة بالاستناد إلى معايير الجودة، وتدعم عملية اتَّخاذ القرارات في ما يتعلَّق بالموافقة على بروتوكولات العمل المُبكر. تتحقَّق اللجنة أيضًا من اتّساق وتكامل العمل القائم على التنبّؤ مع أدوات ونُهُج الاتّحاد الأخرى بشأن العمل المُبكر، والتأهّب، والاستجابة. تضمّ لجنة التحقّق عددًا من أعضاء الاتّحاد، ومركز الصليب الأحمر والهلال الأحمر المعني بالمناخ، والجمعيات الوطنية العاملة في مجال التمويل القائم على التنبّؤ.

الخطوة 4: مراجعة وإعادة تقديم بروتوكول العمل المُبكر وفقًا للملاحظات والتعليقات الواردة

تُقدِّم عادةً لجنة التحقّق، إلى جانب مجموعة المراجعين من الاتّحاد، توجيهاتٍ إضافية متعلَّقة بكيفية تحسين بروتوكول العمل المُبكر ليمتثل امتثالًا كاملًا لمعايير الجودة. فيجري تجميع ملاحظات وتعليقات الاتّحاد ولجنة التحقّق، وتُرسَل إلى الجمعية الوطنية. ويُنظَّم بعدها اتّصالٌ هاتفي لتوضيح الأسئلة والملاحظات.

بعد الاتّصال، تُقدِّم الجمعية الوطنية نسخة منقّحة تتناول فيها المسائل المطروحة. وإذا تمّت معالجة هذه المسائل، تُعطى الموافقة على بروتوكول العمل المُبكر.



تستغرق عملية الموافقة حوالي 30 يومًا. ولكنْ، قد تتغيّر المدّة الإجمالية لعملية الموافقة بحسب الوقت الذي تحتاج إليه الجمعية الوطنية لمعالجة الملاحظات الواردة وإعادة تقديم البروتوكول.

الخطوة 5: استلام الأموال المخصّصة وتوقيع الاتّفاق القانوني

بعد الموافقة على بروتوكول العمل المُبكر، يُخصِّص صندوق العمل القائم على التنبّؤ المبلغ المالي المطلوب في الميزانية لبروتوكول العمل المُبكر المحدّد. ويُنشَر ملخّص عن بروتوكول العمل المُبكر وميزانيته على موقع النداءات الخاصّة بالاتّحاد.

بعد تخصيص المبلغ اللازم، يُوقَّع الاتّحاد والجمعية الوطنية والجمعية الوطنية الشريكة (إنْ وُجِدَت) على اتّفاق تمويل المشاريع، ويتمّ استلام الموارد اللازمة لأنشطة الاستعداد في السنة الأولى وتكاليف التخزين المسبق التي تُعطى مرّةً واحدة، على النحو المُحدَّد في بروتوكول العمل المُبكر.



وفي سبيل تجنُّب أيِّ تأخير في التوقيع على اتّفاق تمويل المشاريع، من المهمّ مناقشة الأدوار والمسؤوليات لكلّ شريك (والتكاليف المتّصلة بها) في مرحلة مُبكرة من العملية.

الخطوة 6: تفعيل بروتوكول العمل المُبكر بالاعتماد على الأموال المحرّرة تلقائيًا

في حال تمّ بلوغ المحفّزات المحدّدة لنظام التمويل القائم على التنبّؤ خلال مدّة بروتوكول العمل المُبكر (5 سنوات كحدّ أقصى)، عندئذٍ يمكن أن تعتمد الجمعية الوطنية وشريكها المنفّذ على التحرير التلقائي للتمويل المضمون لعملية التفعيل، وتبدأ فورًا بتنفيذ الإجراءات المُبكرة المحدّدة في البروتوكول.

ما شكل المبالغ النقدية المدفوعة؟

على الرغم من التخصيص التلقائي للأموال فور بلوغ المحفّزات، يمكن أن تستغرق التحويلات الاعتيادية بضعة أيّام لتصبح الأموال متوفّرة في البلد. وبما أنَّ عددًا كبيرًا من بروتوكولات العمل المُبكر تتّصف بمهل زمنية قصيرة، من المهمّ اتّخاذ الترتيبات المناسبة لتوفير الأموال النقدية فور بروز الحاجة إليها. تختلف الوسيلة الفعلية للدفع النقدي حسب عوامل متعدّدة، مثل وجود الاتّحاد في البلد، والموارد المالية الخاصّة بالجمعية الوطنية الشريكة. تُحدَّد الوسيلة خلال بالمقارع للتأكّد من فهم كلّ الأطراف للأدوار والمسؤوليات وللتأكّد من دفع الأموال فور ورود التنبّؤات التي تستدعي التدخّل.

في حال تمّ تفعيل بروتوكول العمل المُبكر ولكنْ لم تقع أيّ كارثة، هل يتعيّن على الجمعية الوطنية أن تُعيد الأموال إلى الاتّحاد؟

في حال تمّ تفعيل بروتوكول العمل المُبكر ونُفِّذَت الإجراءات المُبكرة، ولم تقع الكارثة بعد ذلك، ليسَ من الضروري أن تُعيد الجمعية الوطنية الأموال إلى الاتّحاد. ففي إطار نظام التمويل القائم على التنبّؤ، من المعروف أنَّه قد يتمّ بلوغ المحفّزات المحدّدة وقد تُنفَّذ الإجراءات المُبكرة من دون أن تقع الكارثة فعليًا. فيعمل صندوق العمل القائم على التنبّؤ على أساس مبدأ "اللا ندم".

ولكنْ، من الضروري أن تشمل بروتوكولات العمل المُبكر التي تتعدّى فترتها الزمنية ثلاثة أيّام "آليةً للتوقّف"، وذلك بهدف تجنُّب اتّخاذ أيّ إجراءات إضافية عندما يُشير تنبَّؤ حديث إلى انخفاض شدّة الخطر، أو تغيير اتّجاه الخطر، أو زوال الحدث الشديد. في هذه الحالة، يجب إعادة الأموال التي لم تُصرَف بعد في وقت تطبيق آلية التوقّف إلى الاتّحاد. ويجب أن تُناقَش مع الاتّحاد مسألة استخدام مواد الإغاثة التي لم تُوزّع بعد.



© الصليب الأحمر الألماني

الخطوة 7: (إعادة) التحقّق من بروتوكول العمل المُبكر بعد اتّخاذ الإجراءات المُبكرة

بعد أن ثُفعًّل الجمعية الوطنية الإجراءات المُبكرة القائمة على التنبَّؤ في بروتوكولها المتعلَّق بالعمل المُبكر وبعد أن تُقيَّم آثارها، يجب أن تُعيد تقديم بروتوكول منقَّح للعمل المُبكر بهدف التحقّق منه مجدّدًا. وعلى هذا البروتوكول المنقّح أن يشمل بوضوح كلّ الدروس المستخلصة طيلة فترة التفعيل. تتبع عملية إعادة التحقّق الخطوات نفسها التي تُثَّبَع أثناء إجراءات الموافقة، ويمكن أن تستغرق 30 يومًا تقريبًا.



ما العلاقة بين "صندوق العمل القائم على التنبّؤ من قِبَل صندوق الطوارئ للإغاثة في حالات الكوارث" وصندوق الطوارئ للإغاثة في حالات الكوارث؟

في حال تجاوزَ حجم الحدث الآثار والاحتياجات الإنسانية المتوقّعة، يمكن أن تُستتبَع الإجراءات المُبكرة

بانشطة استجابة مُموَّلة بمنحةٍ من صندوق الطوارئ للإغاثة في حالات الكوارث، او بنداء طوارئ مع مخصّصات أوّلية من صندوق الطوارئ للإغاثة في حالات الكوارث. في الواقع، إنَّ ربط الآلية الجديدة بصندوق الطوارئ للإغاثة في حالات الكوارث يُعرِّز الصِلات وتبادل البيانات وعملية اتّخاذ القرارت بين مراحل التدخّل المختلفة في دورة إدارة الكوارث.

	٤.,	
ات	الادوا	محموعةا

	معلومات عملية بشأن العمل القائم على التنبَّؤ من قِبَل صندوق الطوارئ للإغاثة في حالات الكوارث
	هيكلية برامج وميزانيات الاتّحاد الدولي لجمعيات الصليب الأحمر والهلال الأحمر
(1)	نماذج ونسخ عن الإجراءات (FedNet)
	معايير بروتوكول العمل المُبكر للتمويل القائم على التنبّؤ